بثبوته له عليه السلام وعند الحنفية هو مأمور بانتظار الوحي فاذا مضت مدة الانتظار يعمل باجتهاده لأنه معصوم من القرار على الخطأ بخلاف غيره فانه غير معصوم .

وهذا جدول بحث السنة اتيت به على خلاف أصله موقتا وهو مصورة منبتة بالقلم الأحمر .

السنة هي المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا او تقريرا أو هما أو عزما أو صفة ولها أربع تقسيمات بأربع اعتبارات ولكل تقسيم أقسام تخصه .

محل الخبر . نفس الخبر . كيفية الاتصال بنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم . كيفية الانقطاع عنا .

لمحل الخبر اربع اعتبارات . حقوق الله . حقوق العباد بالزام .

«حقوق العباد بلا الزام . حقوق العباد بالزام بوجه دون وجه»

حقوق الله مثل العبادات فيكون خبر الواحد فيها حجة مطلقا وقيل في غير العقوبات كالحدود فانها تندرأ بالشبهات كما قبل الصحابة خبر الواحد في تحويل القبلة وهم في الصلاة .

حقوق العباد بالزام : مثل البيوع فيشترط فيها سبعة شروط الاسلام والعقل والعدالة والضبط والعدد ولفظ الشهادة والحرية

حقوق العباد بلا الزام : مثل الوكالة والشركة والمضاربة فيشترط فيه التمييز فقط لا غير حتى اذا أخبر صبي أو كافر بأن فلانا وكله

ووقع في قلبه صدقه جاز له التصرف .

حقوق العباد بالزام بوجه دون وجه : مثل عزل الوكيل فان كان المخبر وكيلا أو رسولا فلا يقبل خبر الواحد غير العدل وان كان فضوليا يشترط فيه أحد شرطي الشهادة اما العدد واما العدالة (تنبيه) وهذا التقسيم أعم من كلام الرسول أو غيره .

نفس الخبر له ثلاث اعتبارات طرف السماع ، طرف الحفظ ، طرف الأداء اما طرف السماع فالعزيز فيه أن يوجد السماع حقيقة أو حكما فالأول أن يقرأ الشيخ والتلميذ يسمع أو العكس أو يقرأ غيرهما وهما يسمعان . والحكمي ما يكون بالكتابة والرسالة كأن يكتب كتابا أو يرسل رسولا على يد الكتب من العنوان وغيره ويذكر فيه سنده ومتن الحديث ثم يقول اذا بلغك كتابي هذا أو فهمته فحدث به عني بهذا الاسناد فهذا من الغائب كالخطاب وهما جنسان اذا ثبتا بالحجة على ما عرف في كتاب القاضي للقاضي . والرخصة ما لا سماع فيه أصلا وهي اما اجازة مع مناولة أو اجازة فقط والاجازة ان كانت بموجود لموجود كأجزت لك هذا الكتاب أو لمعدوم تبعا للموجود كأجزت لك ولمن يولد لك فمقبولة وان كانت للمعدوم اصالة كأجزت لمن يولد لك أو بمعدوم مطلقا كأجزت بما سأتحمله فلا تصح . والاجازة اما اجازة عام لعام كأجزت لجميع مروياتي لجميع من يتحمل عني فغير مقبولة على الصحيح واما اجازة خاص لخاص أو عام لخاص فهما مقبولتان واما اجازة خاص لعام كأجزت لجميع من يروي عني بالكتاب الفلاني فغير مقبولة على الراجح .

Copyright © king saud university